



المملكة المغربية
مجلس النواب
٤٤٨٠ | ٥٢٤٤٠

مقترن قانون تنظيمي
يقضي بتميم القانون التنظيمي رقم 065.13
المتعلق بتنظيم وتسير أشغال الحكومة
والوضع القانوني لأعضائها

(كما رفضه مجلس النواب في 17 يونيو 2025)

نسخة مطابقة للأصل النص
كما رفضه مجلس النواب

السيد الطالب العلوي
رئيس مجلس النواب

مقترح قانون تنظيمي
يقضى بتنظيم القانون التنظيمي رقم 065.13
المتعلق بتنظيم وتسهيل أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضاها

مادة فريدة

تتمم أحكام المادة 32 من الباب الثالث من القانون التنظيمي رقم 065.13 المتعلق بتنظيم وتسهيل أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضاها الصادر بتنفيذ الظهير الشريف 1.15.33 بتاريخ 28 من جمادى الأولى 1436 (19 مارس 2015) على النحو التالي:

المادة 32:

تنافي مع الوظيفة الحكومية:

- العضوية في أحد مجلسي البرلمان:

- منصب مسؤول عن مؤسسة عمومية أو مقاولة عمومية.

- وتنافى كذلك مع:

- رئاسة مجلس جهة;

- رئاسة مجلس غرفة مهنية:

- رئاسة مجلس جماعة:

- رئاسة مجلس عمالة أو إقليم:

- أكثر من رئاسة واحدة لغرفة مهنية أو لمجلس جماعة أو مجلس عمالة أو إقليم أو مجلس مقاطعة جماعية أو مجموعة تؤسسها جماعات ترابية:

- مزاولة كل مهمة عمومية غير انتخابية في مصالح الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات العمومية أو الأشخاص اعتباريين الآخرين من أشخاص القانون العام أو الشركات التي تملك الدولة أكثر من 30% من رأس المالها.

نسخة مطابقة للأصل النص
كما رفعه مجلس النواب